

السياسة المتوسطة للجماعة الأوروبية

د. محمد سمير عياد

جامعة تلمسان

Abstract:

Economic interests become the main behavior of individuals and groups, the strongest motivation for convergence between these groups by establishing an economic relation and overlapping among them, based on the establishment of contractual agreements and regulations in order to achieve the economic goals between all the parties. Hence, the importance of mediterranean European countries policy comes to identify the real differences and problems between the two mediterranean shores, and then to find ways to make proposals, and strategies in order to avoid misunderstanding and balance in the inter relationship between the two shores.

Keywords:

The Mediterranee_ The mediterranean cooperation_ The European Policy_The Euro-Mediterranean Partnership

أصبحت المصالح الاقتصادية هي المحدد الرئيسي لسلوك الأفراد والجماعات وتشكل الدافع الأقوى للتقارب بين هذه الجماعات، بإقامة علاقات اقتصادية مشتركة ومتداخلة فيما بينها، مبنية على إنشاء مناطق وتنظيمات واتفاقيات تعاقدية اقتصادية

قصد تحقيق الأهداف المتبادلة المشتركة بين جميع الأطراف، فمن هنا جاءت أهمية السياسة المتوسطة للجماعة الأوروبية التي كانت عبارة عن محاولة لتحديد الاختلافات والمشاكل الحقيقية بين ضفتي المتوسط، ومن ثم إيجاد السبل وتقديم الاقتراحات ورسم الإستراتيجيات من أجل تجنب سوء التفاهم وتحقيق التوازن في العلاقة المتبادلة بين الضفتين.

هذا وتطورت العلاقة بين أوروبا ومنطقة المتوسط على مدى حوالي 40 عاما، حيث اتبعت الجماعة الأوروبية منذ إنشائها سياسة مستمرة التقدم اتجاه البلدان المحيطة بالبحر المتوسط⁽¹⁾، وأساس هذه السياسة هو عقد اتفاقيات تفضيلية تربط هذه البلدان بدول الجماعة، ويمكن اختصار السياسة المتوسطة للإتحاد الأوروبي في ثلاث استراتيجيات.

1- السياسة المتوسطة الجزئية

تقوم هذه السياسة على اتفاقيات الانتساب Association بين الجماعة والعديد من الدول المتوسطة، وتعتمد هذه السياسة على تنشيط المبادلات التجارية والمعونات الفنية والمالية، شملت هذه الاتفاقيات دول كل من المغرب، تونس، إسرائيل، اليونان، تركيا، مالطا، قبرص، إسبانيا، لبنان، مصر⁽²⁾. هذا وتقوم اتفاقيات التعاون التي عقدتها الجماعة الاقتصادية الأوروبية مع كافة الدول والتكتلات الأجنبية على أساس مادتين من مواد معاهدة روما⁽³⁾:

- المادة 113: التي تسمح للجماعة الاقتصادية الأوروبية في نهاية الفترة الانتقالية بوضع سياستها التجارية على أساس مبادئ موحدة ولا سيما في ما يتعلق بتغيير التعريفات الجمركية، وبعقد اتفاقيات جمركية وبتوحيد إجراءات الدفاع التجاري⁽⁴⁾.

- المادة 232: التي تسمح للجماعة الاقتصادية الأوروبية بعقد اتفاقيات مع الدول الأجنبية أو منظمات دولية تخلق بموجبها علاقة انتساب إلى السوق الأوروبية المشتركة على أساس من الحقوق والواجبات المتبادلة والأعمال المشتركة⁽⁵⁾.

وتسعى الجماعة الاقتصادية الأوروبية للحفاظ على أهدافها الإستراتيجية بعيدة المدى، بصياغة الخطوط الرئيسية لسياساتها المتوسطة التي تستهدف توطيد نفوذها بهذه المنطقة، والتي تبلورت إلى عقد سلسلة من الاتفاقيات التجارية التي وقعت في الستينيات مع مجموعة من الدول المتوسطة. فقد وقعت المجموعة الاقتصادية الأوروبية أول اتفاق للشراكة مع اليونان سنة 1961، يهدف إلى الإزالة المتتابة للحقوق الجمركية على المواد الصناعية، وتجانس السياسات الزراعية، كما وقعت اتفاقا مشابها سنة 1963 مع تركيا، وفي سنة 1964-1965 عقدت المجموعة اتفاقا مع كل من لبنان وإسرائيل، وفي 1969 عقدت اتفاقا مع المغرب وتونس⁽⁶⁾.

هذا ويمكن القول بأن دول المغرب العربي بعد أن حصلت على استقلالها في نهاية الخمسينيات وبداية الستينيات، أخذت تحس بثقل المشاكل الاقتصادية الضخمة التي تواجهها فأبدت استعدادها

بإجراء مفاوضات مع المجموعة الأوروبية بغرض عقد اتفاقيات انتساب.

ولقد طالبت الجزائر في ديسمبر 1962 بالمحافظة على الوضع القائم سابقا والذي كانت تتمتع فيه بموجب المادة 227 من معاهدة روما بامتيازات مشابهة للامتيازات التي تخولها المعاهدة للدول الأعضاء، وفي ديسمبر 1963 طالبت الجزائر بإجراء مفاوضات استطلاعية لتحديد علاقاتها مع المجموعة الأوروبية لكن هذه المفاوضات ظل يشوبها التردد إلى غاية سنة 1976. أما المغرب وتونس فقد طالبتا سنة 1962 بالدخول في مفاوضات تمهيدية من أجل تحديد علاقتهما الاقتصادية مع المجموعة الأوروبية.

والملاحظ من هذا، أن دول المغرب العربي فضلت الدخول على انفراد في المفاوضات مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية، على الرغم من استعداد هذه الأخيرة لإجراء مفاوضات معها مجتمعة⁽⁷⁾، ومرد ذلك إلى اختلاف أوضاعهم القانونية وتشابه صادراتهم وكذا اختلاف أنظمة حكمهم واتجاهات سياستهم الخارجية والتنمية. وقعت في مارس 1969 كل من المغرب⁽⁸⁾ وتونس اتفاقية أولى مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية، ينحصر مضمونها في الشؤون التجارية، وقد التزمت المجموعة الأوروبية بمنح إعفاءات جمركية لكل المنتجات الصناعية لكلا البلدين باستثناء المنتجات الصناعية التي هي من أصل زراعي، إلا أن المنتجات الصناعية

المصدرة إلى المجموعة الأوروبية عليها احترام قواعد المنشأ حتى تتمتع بإعفاء والذي تنصّ عليه المادة الخامسة⁽⁹⁾.

كما أن على تونس والمغرب تقديم إعفاءات من الحقوق تمثل 3 % من الواردات المغربية أو التونسية القادمة من المجموعة الأوروبية، وبموجب المادة الرابعة تلتزم الدولتان المغاربتان بمنح معاملة لمنتجات بلدان السوق الأوروبية المشتركة لا تقل مجال من الأحوال عن المعاملة التي تمنحها لمنتجات الدولة الأولى بالرعاية، كما أن الدولتان أيضا تفتح حصص شمولية لفائدة بلدان المجموعة تمثل هذه الحصص 63 % من المنتجات غير المحررة عند الإستيراد⁽¹⁰⁾، وتتضمن الاتفاقية أيضا أحكام تتعلق بمنح كل ممارسة ضريبة داخلية تميز بين منتج داخلي ومنتج مماثل مصدره الطرف الآخر.

أما بالنسبة للجزائر، فيمكن القول بأنها الدولة المغربية الوحيدة التي ورد ذكرها بالاسم في معاهدة روما وهذا في المادة 227⁽¹¹⁾ بحيث تتمتع بموجب هذا النص بامتيازات مشابهة للامتيازات التي تحولها المعاهدة للدول الأعضاء، وهذا باعتبار أن الاقتصاد الجزائري قبل الاستقلال كان مندمجا بصفة كاملة مع الاقتصاد الفرنسي، وبالتالي هو جزء لا يتجزأ من المجموعة الأوروبية على غرار ما كان يسمى بولايات ما وراء البحار. وعلى هذا الأساس، تمكنت الجزائر من متابعة الحصول على نظام الأفضليات بعد الاستقلال خاصة بالنسبة لصادرات الخمور التي التزمت فرنسا

باستيراد كل فوائضها، والتزامها بمنح الجزائر مساعدة مالية، ومتابعة استقبال اليد العاملة المهاجرة الجزائرية.

كما أن الارتفاع السريع للصادرات الجزائرية من النفط والغاز في سنواتها الأولى من الاستقلال والتقلص الكبير في القطاع الزراعي التصديري بسبب التطور السلي للقطاع بعد الاستقلال بعد تهميشه في إستراتيجية التنمية، أدى إلى تخفيف ضغط هذا القطاع على العلاقة بين الجزائر والمجموعة الاقتصادية الأوروبية، هذا ما مكنها من الحصول على مركز أكثر امتياز من القطرين الآخرين⁽¹²⁾.

هكذا استطاعت الجزائر التملص من توقيع اتفاق الشراكة مع المجموعة الأوروبية على غرار المغرب وتونس، وفي نهاية الستينيات قررت بعض الدول الأوروبية -خاصة إيطاليا- رفض متابعة إعطاء أفضليات للمواد الزراعية الجزائرية وهذا ما جعل الجزائر تقرر انطلاقا من صيف 1972 فتح مفاوضات مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية.

وقد تلقت الجزائر بعض الترضيات، حيث قررت المجموعة الأوروبية عرض اتفاقية عامة شاملة تتناول التعاون الاقتصادي والمالي والتقني، وليس مجرد تفضيل في الشؤون التجارية كما اقترحت تطبيق النظام التفضيلي على أربع أخماس الصادرات الجزائرية التي يجب أن تخضع للحقوق الجمركية، لكن هذا العرض لم يكن يتعلق إلا بـ 6 % من الصادرات الجزائرية غير النفطية،

ولكن مشكلة الخمور الجزائرية كانت من المشكلات الأساسية في هذه المفاوضات وموضوع منتجات النفط المكرر أيضا نقطة حساسة في سياق تبادل الترضيات⁽¹³⁾. وعلى الرغم من الاختلاف بين الجانبين فقد عملت الجزائر من جهة والمجموعة الأوروبية من جهة أخرى على الوصول إلى نقاط اتفاق مكنت من توقيع الجزائر في أبريل 1976 اتفاقية تعاون مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية.

وإذا حاولنا تقييم اتفاقيات التعاون الأولى الموقعة بين المجموعة الأوروبية وتونس والمغرب، يمكن القول بأنها اكتست طابعا تجاريا محضا، وهي محدودة وجزئية ليس لها طابعا شموليا، إذ تجاهلت العلاقات التقنية والمالية والعلاقات المتعلقة باليد العاملة⁽¹⁴⁾، وقد تأثر مسعى الشراكة الأوروبية مع هذه الأقطار في الستينيات بعوامل أساسية تتمثل أهمها في النمو المستمر للاقتصاد الأوروبي، وكذا توسيع الجماعة الأوروبية.

2- السياسة المتوسطة الشاملة

إن توسيع الجماعة الاقتصادية الأوروبية بانضمام كل من بريطانيا، إيرلندا، الدانمارك سنة 1973، وكذا إقرار الجماعة لسياسة انفتاح إزاء البلدان المتخلفة، تكون خطوطها الرئيسية ذات توجه شمولي، كلها كانت عوامل مساعدة على تجاوز اتفاقيات التعاون الأولى لسنوات الستينيات والانتقال إلى مرحلة في إطار سياسة أورو متوسطة موحدة شاملة لا تهتم بالجانب التجاري فقط، بل

تتعداه إلى الجانب المالي التقني⁽¹⁵⁾ والهجرة أيضا، كما أنها اتفاقيات غير محدودة المدة.

وإن الاتجاه الرسمي الذي ساد سياسة الجماعة الأوروبية إثر التوسع الأول، عمل على دمج كل اتفاقيات التعاون الأوروبية والمتوسطة في إطار موحد للعلاقات بين الجماعة وباقي الأقطار المتوسطية، وفي هذا الإطار أقرت قمة باريس في 19 أكتوبر 1972 وضع خطة متابعة لسياسة شاملة ومتوازنة، تعبر عن رغبة الجماعة في تحمل إلتزاماتها اتجاه منطقة المتوسط من خلال سياسة أطلق عليها The Global Mediterranean Policy تهدف إلى تنظيم التبادل التجاري وزيادته، وفتح أسواق المجموعة لصادرات تلك الدول، والتعاون المالي، وتسهيل حركة الإنتاج الزراعي.

والملاحظ أن التعاون لم يتم في إطار التعدد الإقليمي للأطراف، لكن في إطار المفاوضات المتوازية بين الجماعة الأوروبية وكل دولة متوسطة على حدى، حيث أبرمت عدة اتفاقيات بعد هذه المفاوضات، هي اتفاقيات تعاون مع دول المغرب العربي الثلاث: تونس، الجزائر، المغرب في 25 26 و 27 أفريل 1976 على التوالي، ومع دول المشرق العربي: مصر، الأردن، سوريا في جانفي 1977، مع لبنان في ماي 1977، وقد استطاعت إسرائيل في ماي 1975 عقد اتفاقية هامة، تقضي بإنشاء منطقة تجارة حرة بينها وبين الجماعة الأوروبية.

وعلى هذا الأساس تمت المفاوضات بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية ودول المغرب العربي، والتي أفضت إلى عقد اتفاقيات تعاون مع البلدان الثلاثة كل واحدة على حدة، حيث كانت ترمي اتفاقيات المغرب وتونس إلى تجديد وضعية الشراكة لسنة 1969 أما الجزائر فإن اتفاقها كان يعني اندماجها في إطار السياسة المتوسطة الشاملة.

وتجدر الإشارة إلى أن الاتفاقيات الموقعة سنة 1976 من قبل المغرب والجزائر وتونس، تبقى هي الملهمه لمختلف أنواع العلاقات بين الاتحاد الأوروبي ودول المغرب العربي الثلاث حالياً⁽¹⁶⁾، ذلك أنها تزامنت مع توقيع اتفاقية الحوار العربي الأوروبي؛ فبعد حرب الستة أيام التي خاضها العرب ضد إسرائيل، أبدى كل من الرئيسين هواري بومدين والحبيب بورقيبة أملهما في جعل الحوض المتوسط حوض سلام، وهي المبادرة التي تحمس لها كثيرا الرئيس الفرنسي بومبيدو، خاصة بعد المؤتمر الناجح لحركة عدم الانحياز في سبتمبر 1973 بالجزائر، ثم المقاطعة النفطية التي تلت الحرب العربية - الإسرائيلية الرابعة، شهرا بعد مؤتمر الجزائر، إلا أن الحوار العربي الأوروبي (1974-1992) لم يكتب له النجاح المرجو منه، ذلك أنه في حين كانت الدول العربية وخاصة دول المغرب العربي الثلاث: المغرب والجزائر وتونس، تحاول استثماره في القضية الفلسطينية، كانت الدول الأوروبية تركز على ضمان استقرار أسواقها وتزويدها بالنفط ومصادر الطاقة⁽¹⁷⁾.

وقد تضمنت الاتفاقيات المبرمة سنة 1976 بين الجماعة الأوروبية والدول المغاربية مجالات تخص المبادلات التجارية بين الطرفين في المواد الزراعية والصناعية نصف المصنعة، أما بالنسبة للمواد الزراعية فتشمل الحوامض، الخمور، المعلبات والمواد النباتية والسلمكية وهي تخضع للنظام التفضيلي، أما المنتجات الصناعية فقد سمحت الجماعة الأوروبية بالدخول الحر لأسواقها وهذا بإعفاؤها من الرسوم الجمركية ودون تحديد كمي لها، باستثناء الواردات الأوروبية من المواد البترولية المصفاة والفلين التي خضعت لنظام السقف الذي يرتفع بـ 5% كل سنة.

إذن يعتبر الجانب التجاري في الاتفاقيات بالجانب التقليدي حيث يمنح للدول المتعاقدة امتيازات تتعلق بالصادرات الزراعية الصناعية ونصف المصنعة، ويشمل النظام التجاري النظام التفضيلي ونظام الدخول الحر⁽¹⁸⁾:

1- النظام التفضيلي: يتعلق هذا النظام بامتيازات تمنحها الجماعة الأوروبية لصادرات المغرب وتونس والجزائر تشابه الامتيازات الممنوحة لدول أخرى من البحر المتوسط، لكن كل هذه الامتيازات كانت خاضعة لقواعد السياسة الفلاحية الموحدة، وهناك تفضيلات ممنوحة في الإطار العام، كما أن هناك تفضيلات تمتاز بالخصوصية حيث:

أ- التفضيلات العامة: يتعلق الأمر بالتخفيضات الجمركية التي تتراوح بين 40 % و 100 % بالنسبة للمنتجات الفلاحية المغاربية

المصدرة إلى الجماعة الأوروبية، وقد استفادت بعض الخضروات من التخفيضات بقيمة 40%، أما بالنسبة للزيتون والطماطم فإن التخفيض وصل 60% وحتى 80%، بينما الحوامض عرفت تخفيضات جمركية حسب طبيعة المنتج وفي فترات معينة⁽¹⁹⁾، وقد حددتها الاتفاقية كما يلي: 60% من 15 نوفمبر إلى 30 أبريل بالنسبة للطماطم، 50% من 1 جانفي إلى 15 أبريل بالنسبة للبطاطس، 60% من 1 نوفمبر إلى 30 أبريل بالنسبة للفاصولياء، 60% من 15 فبراير إلى 15 ماي بالنسبة للبصل، 40% للفلفل و60% للباذنجان من 1 ديسمبر إلى آخر فبراير.

ب- التفضيلات الخاصة: كانت هذه التفضيلات تخص بعض المنتجات الحساسة التي تنافس المنتجات الأوروبية، وقد مست بعض المنتجات كالليمون وزيت الزيتون والمعلبات السمكية والخمور... وتعتبر هذه المنتجات ذات أهمية في صادرات الدول المغاربية، فالحوامض والمعلبات تهم بالدرجة الأولى المغرب، الزيوت تهم تونس أما الخمور فكانت تهم الجزائر وبالنسبة لهذه المنتجات فقد كانت مرتبطة بأسعار مرجعية وبنظام حصص لا يجب تجاوزه، وعليه فإن متابعة وضعية هذه المنتجات تكون عن طريق المشاورات الدورية بين الجماعة الأوروبية وكل دولة من الدول المغاربية لإيجاد الحلول الملائمة.

2- نظام الدخول الحر: سمحت الاتفاقيات المبرمة بالدخول الحر لصادرات المغرب العربي الصناعية إلى أسواق المجموعة

الأوروبية دون حقوق جمركية وبدون تحديد كمي⁽²⁰⁾، وبدون معاملة بالمثل، وهذا طبقا للمادة 9 من اتفاق التعاون لسنة 1976، لكن هناك استثناءات هامة تخص منتجات الفلين والمواد البترولية المصفاة والسيارات، حيث خضعت هذه المواد لنظام السقف الذي يرتفع كل سنة بـ 5% بالنسبة للمواد البترولية و3% بالنسبة للفلين، أما المنتجات الفلاحية المصنعة فإن تحريرها يشمل جزأين⁽²¹⁾: الجزء الصناعي من المنتج وهو معفى، والجزء الفلاحي من المنتج وهو خاضع للرسوم. أما المنتجات النسيجية فتبقى خاضعة لنظام خاص. وبتوسيع الجماعة الأوروبية بانضمام اليونان 1981 وإسبانيا والبرتغال 1986، انعكست آثاره السلبية على بلدان المغرب العربي، خاصة المغرب وتونس التي تصدر حجم مهم من المنتجات الفلاحية إلى المجموعة الأوروبية، وبفعل هذا التوسع اضطرت المجموعة الأوروبية إلى اتفاقات تكييف تسمح للمغرب وتونس خاصة من المحافظة على مصالحهم الاقتصادية والتجارية بعد توسع المجموعة الأوروبية.

إلى جانب اتفاقيات التعاون، وقعت دول المغرب العربي بروتوكولات مالية ملحقة لأجل 5 سنوات، حيث وضعت اتفاقية 1976 أربعة مبادئ أساسية للتعاون المالي والتقني بين المجموعة الأوروبية ودول المغرب العربي⁽²²⁾:

أ- مبدأ التكامل: تعتبر المساهمة المالية الأوروبية كمكمل لجهود الدول المغاربية في التنمية، وقد جاء في المادة 3 من اتفاقية

التعاون لسنة 1976⁽²³⁾ أن المساهمة المالية وأيضا التقنية الممنوحة من طرف المجموعة الأوروبية تدخل في إطار مخططات وبرامج التنمية المنجزة بكل حرية وسيادة من طرف الدول المغاربية.

ب- مبدأ التشاور: ويتعلق الأمر بالتشاور لتحديد القطاعات التي يمكنها الاستفادة من مساعدة المجموعة الأوروبية، كما يمكن عن طريق التشاور تحديد الأهداف ذات الأولوية المدرجة في إطار المخططات الوطنية أو البرامج الجهوية والتي يمكن تمويلها عن طريق مساهمة المجموعة الأوروبية.

ج- مبدأ عدم التمييز: يسمح هذا المبدأ لكل شخص مادي أو معنوي من مجموع الدول، المشاركة في المناقصات والمزايدات، الاستشارات والصفقات والعقود... بشروط متماثلة ومتساوية، كما أن الأشخاص الماديين والمعنويين من المجموعة الأوروبية يمكنهم الحصول في الدول المغاربية على نظام ضريبي وجمركي متماثل مع ذلك المطبق في إطار الدولة الأولى بالرعاية.

د- مبدأ الشريطة: يشترط في كل المساهمات المالية الأوروبية عن طريق عقد بروتوكولات تعاون مالية، احترام البلد المتلقي لمقتضيات حقوق الإنسان، واحترام مبادئ الديمقراطية.

بالتالي تم توقيع بروتوكولات مالية مع الدول المتوسطة في شكل إعانات وهبات وفي شكل قروض مقدمة من طرف البنك الأوروبي للإستثمار⁽²⁴⁾، وتم اعتبار الجانب المالي من أهم جوانب التعاون حيث تم التفاوض على بروتوكولات خماسية مع كل شريك

متوسطي، ويمكن توزيع المبلغ المتراكم للبروتوكولات المالية الممنوحة للدول المغاربية المتوسطة خلال الفترة (1978-1996) كما يلي:
جدول يوضح المبالغ المخصصة للبروتوكولات المالية (1978-1996)

الوحدة : مليون إيكو.

المغاربية	الدول الثلاث	تونس	المغرب	الجزائر	
	56	15	16	25	هبات
	283	80	114	89	قروض
	339	95	130	114	مجموع
	% 50	% 14	% 19	% 17	النسبة المئوية
	132	37	67	28	هبات
	357	102	132	123	قروض
	489	139	199	151	مجموع
	% 49	% 14	% 20	% 15	النسبة المئوية
	322	93	173	56	هبات
	465	131	551	183	قروض
	787	224	324	239	مجموع
	% 49	% 14	% 20	% 15	النسبة المئوية
	559	156	278	125	هبات
	668	168	220	280	قروض
	1227	324	498	405	مجموع
	% 54	% 14	% 22	% 18	النسبة المئوية

Source :- Commission des communautés européennes,

Europe méditerranée, -Isabelle Bensidoune, Agnes chevalier,
le parti de l'ouverture(, dans Economica, Paris : CEPII, 1996,
p.135. بتصرف.

يلاحظ من الجدول أن الموارد المالية قد عرفت ارتفاعا محسوسا بالنسبة للدول المغاربية الثلاث من خلال البروتوكول الرابع فانتقلت من 324 مليون إيكو في البروتوكول الثالث إلى 498 مليون إيكو بالنسبة للمغرب⁽²⁵⁾، أي بزيادة قدرها 114 مليون إيكو أي بنسبة 35%، أما بالنسبة للجزائر فعرفت هي الأخرى زيادة بمقدار 166 مليون إيكو مقارنة مع البروتوكول الثالث أي بنسبة 69%، أما تونس فقد سجلت ارتفاعا بمقدار 100 مليون إيكو في البروتوكول الرابع مقارنة مع البروتوكول الثالث، بنسبة 45%.

والملاحظ أيضا أن البروتوكول الثالث سجل زيادة كبيرة عن سابقه، ولكن هذه الزيادة أكبر في القرض 68% عنها في الهبات 48% ثم تراجعت الزيادة في البروتوكول الرابع، مع رفع نصيب القروض ليصل إلى 61% من المجموع بعد أن كان 57.4% في البروتوكول الثاني، هذه الزيادات أو الانخفاضات ترجع في الأساس إلى ما يخدم مصلحة الجماعة الأوروبية⁽²⁶⁾، فهي التي تحدد المبالغ وتخصصها إلى برامج معينة منها: البيئة، البحث، الطاقة، الاتصالات اللاسلكية، دعم موازين المدفوعات...

وإن الزيادة في البروتوكول الثالث أدى إلى رفع نسبة جملة المساعدات من 0.64% من تكوين رأس المال المحلي الإجمالي

للدول المغربية، إلى 1%، كما رفعت نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي من 0.18% إلى 0.27% وهي نسبة ضعيفة جداً⁽²⁷⁾، وقد زاد من عدم كفاية هذه المساعدات تباطؤ الدول المغربية في تنفيذ المشاريع حسب الرزنامة الزمنية المحددة، زيادة على الانتقادات الموجهة لهذه البروتوكولات كونها تفتقد إلى المساواة في التعامل، فهي تفضل دولا على دول أخرى.

وتجدر الملاحظة أن الاعتمادات التي منحتها المجموعة الأوروبية تمحورت في القطاعات التالية: 35% للهياكل القاعدية (البنى التحتية)، 26.8% للصناعة، 22.4% للفلاحة، 8% للطاقة، 3.5% للتعليم والتكوين، 1.9% للتعاون العلمي، 1.6% بالنسبة للتجارة، 0.8% للصحة والبيئة.

أما فيما يتعلق بالتعاون التقني للمجموعة الأوروبية مع دول المغرب العربي، يتمثل في شكل منح للدراسة والتكوين والتدريب وتمويل أنشطة تكوين التقنيين خاصة في مجالات الصيد بالنسبة للمغرب والنفط والغاز بالنسبة للجزائر وتونس.

والملاحظ كذلك أن البروتوكولين الأول والثاني (1977-1982) تم توجيههما أساسا لتطوير القطاع الصناعي والانفتاح نحو الخارج، أما بروتوكول سنة 1987 فتم تركيزه على الفلاحة، بينما اتفق أو بروتوكول سنة 1992 فقد أعطى أهمية كبيرة للرأسمال البشري بالإضافة إلى تخصيص نصف موارد هذا البروتوكول للقطاع الفلاحي⁽²⁸⁾. وجدير بالذكر بأنه ليست دول المغرب العربي وحدها

معنية بالبروتوكولات المالية بل جميع الدول المتوسطة وهو ما يوضحه الجدول التالي:

جدول يوضح المساعدات الخارجية الأوروبية إلى الدول المتوسطة (ب ملايين الإيكو)

الإجمالي	1995	1994	1993	1992	1991	1990	1989	1988	1987	1986	
1581	137.9	210.2	200.4	219.6	142.2	139.1	219.7	109.1	27.1	176.1	دول المغرب العربي
2913	406.3	415.0	345.7	311.1	613.1	174.3	260.0	144.2	82.8	160.8	دول المشرق العربي
4066	62.1	20.5	18.8	6.1	225.7	17.9	4.3	31.3	16.4	3.6	دول متوسطة غير عربية
467.6	164.5	71.4	60.3	63.8	3.0	1.4	0.9	0.8	0.3	1.0	مساعدات إقليمية
307.3	64.8	12.4	38.7	46.1	24.3	45.1	18.8	19.2	22.0	15.9	مساعدات لم تحول
5576	835.7	729.5	663.8	646.7	1008.2	377.8	503.7	304.7	148.6	357.3	إجمالي المساعدات

هذا وتميز هذه الإتفاقيات بين نوعين من الموارد لتمويل هذه البرامج منها موارد تقدم من طرف البنك الأوروبي للإستثمار (BEI)، وموارد تمنح من الميزانية الخاصة للمجموعة الأوروبية،

فبالنسبة للإتفاقيتين الأوليتين تم اللجوء (لتجنيد ميزانية البرنامج المالي) إلى منح قروض في ظل شروط تفضيلية أو اللجوء إلى تقديم مساعدات غير قابلة للإسترجاع، أما الإتفاق الثالث والرابع فقد قسم المساعدات المالية إلى نوعين: القروض التساهمية **Prêts participatifs** (كرأسمال المخاطرة)⁽²⁹⁾ بالإضافة إلى القروض التفضيلية والقروض غير القابلة للإسترجاع.

لكن يجب التنويه أن المبالغ المخصصة لمجمل الإتفاقيات والبروتوكولات لم تكن تعبر عن الإحتياجات الضرورية والصعوبات التي تواجهها الدول المغاربية المتوسطة على مستوى ميزان مدفوعاتها أو على مستوى التوازنات الإقتصادية الكلية الكبرى لهذه الدول أو لتمويل البرامج التصحيحية الإقتصادية التي شرعت فيها⁽³⁰⁾.

وما يؤكد قلة أو ضعف هذه المساعدات أن مستوى هذه الأخيرة لم تصل إلى نسبة 0.1% من الناتج المحلي الإجمالي لمجموع الدول المغاربية المتوسطة⁽³¹⁾، وتتمثل أغلب هذه المخصصات في قروض حيث تجاوزت هذه الأخيرة نسبة 60% في المتوسط مقابل 30% إلى 40% كمساعدات غير مسترجعة وهذا ما يوضحه الجدول الآتي:

جدول يوضح هيكله الأربعة بروتوكولات مالية للمجموعة الأوربية للدول المغاربية

البيان	1977	1982	1987	1992
البنك الأوروبي للإستثمار	49.3%	56.2%	59.1%	62.3%
القروض التفضيلية	34.2%	16.8%	00	00
مساعدات غير مسترجعة	16.5%	27.0%	38.3%	32.3%
رأسمال - مخاطرة	00	00	2.7%	5.4%
المجموع	100%	100%	100%	100%

Source : Lionel Fontagne et Nicolas Peridy, L'union européenne et le Maghreb, étude du centre de développement, Paris : OCDE, 1997, p.62.

هذا ويمكن القول أنه على غرار إتفاقيتي سنة 1978 و 1982 اللتان ركزتا على تمويل البنى التحتية المتمثلة في الهياكل القاعدية الصناعية والبنائية وتمويل المشاريع الإنتاجية، فإن بروتوكول سنة 1987 ركز على تنويع القطاع الزراعي ورفع مستويات التشغيل، حيث تم تخصيص نسبة 70% من موارده للإنفاق على هياكل الري- الفلاحي.

أما اتفاق سنة 1992 عمل هو الآخر على تنويع المحاصيل الزراعية والصادرات وكانت من أهدافه الأساسية، كما اهتم أيضا بالبيئة وذلك بتقديم مساعدات في هذا المجال، ففي إطار هذا الإتفاق (اتفاق سنة 1992) تم فتح خط قرض Ligne de crédit بقيمة 300 مليون إيكو لتمويل مشاريع تتعلق بإصلاحات التعديل الهيكلي ويخص هذا القرض كل الدول المتوسطة.

والملاحظ في هذا الإتفاق هو ضعف مخصصات رأسمال-مخاطرة حيث مثلت نسبة 5% فقط من مجموع المبلغ الممنوح في إطار هذا الإتفاق، فاستفادت المغرب وتونس بنسبة 60% و50% على التوالي من البرنامج في شكل قروض من البنك الأوروبي للإستثمار، وفي حدود 45% و35% على التوالي كهبات، عكس الجزائر التي استفادت بـ 80% من حصتها في شكل قروض مقدمة من البنك الأوروبي للإستثمار وأقل من 15% في شكل هبات ⁽³²⁾ DONS.

جدول يوضح هيكل وتركيبية إتفاق سنة 1992 (%)

البلد	الجزائر	المغرب	تونس
البنك الأوروبي للإستثمار	80	50.2	59.2
مساعدات غير مسترجعة	14.9	44.1	35.6
رأسمال-مخاطرة	5.1	5.7	5.3
قروض تفضيلية	0	0	0

Source : Lionel Fontagne et Nicolas Peridy, L'union européenne et le Maghreb, étude du centre de développement, Paris : OCDE, 1997, p.104.

وعلى صعيد آخر يمكن القول بأنه كان من بين الآمال والتطلعات المنطقية لدول المغرب العربي هو ارتفاع نسبة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال اتفاقيات التعاون مع الاتحاد الأوروبي، والاندماج معه في سياسة انفتاح الاقتصاد العالمي، لكن الواقع العملي غير ذلك، فالدول المغاربية لا تلفت انتباه الاتحاد

الأوروبي في مجال الاستثمار مثلما هو مهتم باستثمار رؤوس الأموال في مناطق أخرى يعتبرها أكثر ضمانا وربما. إذن لم يساهم الاتحاد الأوروبي بقدر تطلعات دول المغرب العربي، وكانت حصته من رأس المال المستثمر بهذه الدول ضعيفة جدا بالمقارنة مع ما تم استثماره في مناطق أخرى من آسيا وأمريكا وأوروبا الشرقية، وكانت تبريرات الاتحاد الأوروبي لانخفاض معدلات تدفق استثمارات في الدول المغاربية كثيرة منها: عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي، عدم التأكد الاقتصادي للمردودية، عدم توافر المنشآت المدعمة للاستثمار مثل النقل والاتصالات، تصدع الأسواق، عدم وجود يد عامل مؤهلة بحجم هذه الاستثمارات، التشريعات القانونية غير الملائمة، الممارسات الادارية المعرقة مثل الرشوة والبيروقراطية.... إلخ، كل هذه الأمور من شأنها تحجيم إقبال المستثمرين، وتقلل من محاولة خلق مؤسسات وشركات اقتصادية.

وإذا كانت الأرقام المسجلة للاستثمار الأجنبي الأوروبي في المغرب العربي ضعيفة، فإن ما وجد منها فهو موجه بالخصوص إلى قطاع المحروقات وكل ما تعلق بالإنتاج الموجه للتصدير في إطار التبادل التجاري، وبإعطاء مقارنة بسيطة بين الدول المغاربية (تونس، الجزائر، المغرب) وبين تركيا لوحدها من حيث استثمارات الاتحاد الأوروبي لوجدنا ما يلي⁽³³⁾:

- استفادت كل من تونس والجزائر والمغرب بمجموعها خلال سنة 1992 ما قيمته 32 مليون أورو كاستثمارات، بالمقابل استفادت تركيا ما قيمته 367 مليون أورو.

- استفادت كل من تونس والجزائر والمغرب بمجموعها خلال سنة 1993 ما قيمته 157 مليون أورو كاستثمارات، بالمقابل استفادت تركيا ما قيمته 279 مليون أورو.

- استفادت كل من تونس والجزائر والمغرب بمجموعها خلال سنة 1994 ما قيمته 264 مليون أورو كاستثمارات، بالمقابل استفادت تركيا ما قيمته 389 مليون أورو.

والمتتبع للسياسة المتوسطة الشاملة، يلاحظ أنه نتج عن تطبيقها أن رصيد المبادلات بين الجانبين استمر في التدهور على حساب الأقطار المغاربية بسبب جهود صادراته والتزايد المستمر لوارداتها، كما أن توسع الجماعة الأوروبية من 6 إلى 12 دولة سنة 1986 بانضمام كل من إسبانيا والبرتغال من شأنه أن يمس بمصالح دول المغرب العربي خاصة المغرب وتونس باعتبارهما من بين الدول المتوسطة المصدرة للمواد الغذائية، فالمغرب يعتبر أول بلد عربي مصدر للحوامض والمصبرات والمنتجات السمكية في حين تتخصص تونس في إنتاج زيوت الزيتون وهذا ما جعلها تتأثر بالسياسة الفلاحية الموحدة وتوسيع الجماعة الأوروبية إلى الأقطار الجنوبية⁽³⁴⁾، ذلك ما ساعد على تمكينها من ضمان الاكتفاء الذاتي خاصة في المواد الفلاحية التالية: 106 % بالنسبة لزيوت الزيتون،

86 % بالنسبة للحوامض، 100 % بالنسبة للخضر والخمور⁽³⁵⁾.
وتمثل هذه القطاعات مع قطاع النسيج نسبة 80 %⁽³⁶⁾ من صادرات المغرب وتونس باتجاه الجماعة الأوروبية، الأمر الذي يؤثر على تنافسية هذه القطاعات بالنسبة لدول المغرب العربي.

وإن المقيّم لآثار اتفاقية التعاون المالي الأوروبي-المغربي، يلاحظ أنه كان الهدف منها المساهمة في إحداث مشاريع إنمائية في الأقطار المغربية، إلا أن الاعتمادات المالية الأوروبية لم تساير ضرورة إعادة تنظيم المبادلات التجارية، كما أن حصة المجموعة الأوروبية في تدفق المساعدات التي تلقتها الدول المتوسطة بقت جد ضعيفة، فخلال فترة 1989-1993 بلغت نسبة المساعدات الممنوحة لدول المنطقة من طرف الجماعة الأوروبية 4% من مجموع المساعدات التي تلقتها المنطقة، وبإضافة المساعدات الثنائية التي منحتها الدول الأوروبية وصلت النسبة إلى 29%⁽³⁷⁾.

وعلى صعيد الآثار التنظيمية لاتفاقيات التعاون الأوروبية يمكن القول بأن هذه الاتفاقيات تضمنت إجراءات حمائية تسمح خاصة للجماعة الأوروبية التي تتوفر إمكانية تحريك بنود الاتفاق في كل مرة تتعرض فيها جماعة اجتماعية اقتصادية في أحد البلدان الأوروبية، وتطالب بحق حماية منتجات فرعها، كما أن تأكيد السياسة الفلاحية الموحدة أدى إلى استعمال كل الوسائل الحمائية بهدف حماية المنتجات الأوروبية. من بين هذه الوسائل: الأسعار المرجعية، نظام الحصص، مبدأ بنود الاتفاق، قواعد المنشأ.

3- السياسة المتوسطة المتجددة

بداية لا بد من الإشارة إلى أنه تم عقد منتدى متوسطي أول في 25-27 فبراير 1988 بمرسيليا تحت شعار (حقائق وآفاق العلاقات بين الدول الأوروبية المتوسطة والدول المغاربية التي لها علاقات مع الجماعة الاقتصادية الأوروبية) ، حضره 70 عضوا من القطاعات الجامعية، الدبلوماسية، المالية، الصناعية وغيرها، تطرق هؤلاء المشاركين إلى ثلاث مسائل شكلت جوهر هذا المنتدى شبه الرسمي⁽³⁸⁾

- المشاكل المالية والصناعية

- العلاقات بين الجماعة الاقتصادية الأوروبية ودول المغرب

العربي

- واقع العلاقات البينية المغاربية وآفاقها.

ثم عقد منتدى ثاني بطنجة في 23-27 ماي 1989، شارك فيه كل دول الاتحاد المغرب العربي لأنه تزامن مع تأسيسه، بالإضافة إلى دول القوس اللاتيني: إيطاليا وفرنسا وإسبانيا والبرتغال، وهذا لإعادة مناقشة القضايا التي تمت مناقشتها في منتدى مرسيليا، إذ يمكن اعتبار الوثيقة النهائية للمؤتمر كتنظيم لمسودة عمل لقاء مرسيليا⁽³⁹⁾ أين تم التأكيد على أن أمن المتوسط هو أمن كل جهاته وغير قابل للتجزئة. كما تم التأكيد على ضرورة العمل من أجل جعل المتوسط منطقة للأمن والتعاون والاستقرار، مما حدا بالجهات

الرسمية الفرنسية إلى طرح فكرة تحويل هذا المنتدى سبه الرسمي إلى منتدى رسمي ينعقد على المستوى الوزاري.

وقد نتج عن هذا الاقتراح اجتماع وزراء خارجية الدول التسع في أكتوبر 1990، خلص بيان مشترك جاء فيه أن هذه الدول تعمل على تحويل المتوسط إلى منطقة سلم وتعاون، هذا التجمع سمي بمجموعة +45 ثم أصبح مجموعة +55 بعد انضمام مالطا في 1991⁽⁴⁰⁾.

إن الانطلاق الرسمي للحوار 5"5 كان خلال الندوة الوزارية الأولى التي انعقدت بروما في أكتوبر 1990، ولقد كان من المفروض عقد اجتماع في مستوى القمة خلال سنة 1992 بتونس، إلا أن هذا الحوار قد تجمد على امتداد عشرية كاملة (1991-2001) لعدة أسباب أهمها⁽⁴¹⁾:

- انهيار جدار برلين الذي دفع الأوروبيين إلى الاهتمام أكثر ببلدان المعسكر الاشتراكي سابقا.
- عدم التوصل لحل مرضي لقضية الصحراء الغربية وكذا توتر العلاقات الأوروبية-الليبية عقب حادثة لوكربي وتدهور الوضع في الجزائر.
- حرب الخليج الثانية، وما أحدثته من إثارة الرأي العام المغربي على الأوروبيين حيث أدى ذلك إلى إحداث قطيعة بين الطرفين.

هذا ويمكن ملاحظة أن منتدى كل من مرسيليا وطنجة برز خلالهما مصطلح جديد أتت به دول الضفة الشمالية للمتوسط و هو الشراكة، و كانت هذه أول مرة تقترح فيه الشراكة على دول الضفة الجنوبية للمتوسط، هذه الشراكة التي تعتبر مفهوما أوروبيا بالأساس، وتتجه إلى إعادة بناء العلاقات الاقتصادية و التجارية لأوروبا مع جيرانها المتوسطيين في ظل المتطلبات السياسية والأمنية الجديدة للاتحاد الأوروبي، إضافة إلى ذلك يمكن اعتبار الشراكة بديلا عقلانيا للتكامل من حيث العلاقة بين الكلفة و المكاسب لأنها لا تتطلب نفس التضحيات التي عادة ما تتطلبها العملية التكاملية خاصة في حالات التفاوت في المعطيات الاقتصادية بين الدول الأعضاء⁽⁴²⁾.

وتزامن طرح فكرة الشراكة بتبلور عدة مفاهيم جديدة في الدول المغاربية كإقتصاد السوق، الاعتماد المتبادل و التكامل الاقتصادي. لذلك لقي هذا الاقتراح صدها في كلا الضفتين، هذا ما ترجمه البيان الختامي للمنتدى إذ كانت كل خطوته العريضة منصبه أساسا حول المشاركة من أجل تحقيق التعاون و الاندماج الاقتصادي، هذه الخطوط تمثلت في⁽⁴³⁾:

- 1- العمل على تحقيق التعاون و الاندماج بين الدول المتوسطة
- 2- العمل على إعطاء صفة الشمولية لمفهوم التعاون كي يشمل المسائل الاقتصادية، الثقافية، الإنسانية، السياسية والأمنية

3- جعل الحوار و التشاور كسبيل لتطوير التعاون ووضع النزاع جانبا.

وناقشت الدول المشاركة القضايا السياسية والأمنية التي تهدد استقرار المنطقة كالوضع الأمني المتدني في الجزائر و النزاع بين المغرب و جبهة البوليزاريو، إلا أن القضايا الاقتصادية أخذت النصيب الأكبر من المناقشات و هنا ظهرت خلافات بين الضفتين، ففي الوقت الذي كانت فيه الضفة الشمالية تصب كل اهتمامها حول الحوار الاقتصادي كمقدمة لمشروع التكامل الاقتصادي، كانت دول الضفة الجنوبية إضافة إلى سوريا ومصر تطالب بمساعدات مالية واقتصادية لحل مشاكلها، هذه الأخيرة (المشاكل) التي تعتبرها الضفة الشمالية خطرا لزعزعة أمن و استقرار دولها إذ أن المشكلات الاقتصادية والاجتماعية تنجم عنها معدلات بطالة مرتفعة تؤدي بسكان الضفة الجنوبية إلى البحث عن مناصب عمل في الخارج و غالبا ما تكون الوجهة أوروبا التي تتوجس من تدفقات الهجرة، إضافة إلى أن نفس هذه الأسباب خلفت اضطرابات وتوترات في دول جنوب المتوسط كالإرهاب الذي أصبح عابرا للحدود ومهددا للأراضي الأوروبية.

وبالمقابل كان متدى الأمن والتعاون في المتوسط يجد له أنصارا جددا، فمعاهدة هلسنكي 1 أوت 1975 جاء فيها أن الأمن في أوروبا مرتبط بصفة مباشرة بالأمن في البحر المتوسط بكامله، وهي الفكرة التي ما فتئت تدافع عنها إيطاليا منذ 1972، ثم حركة عدم

الانحياز، ثم عاودت إيطاليا طرحها في 1989، فإسبانيا في فيفري 1990، لكن المشروع أجهض بصفة خاصة في اجتماع منتدى الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في سبتمبر 1990 ببالما، وكانت من بين أسباب إجهاض المشروع:

1- تخوف الدول الأوروبية من الدخول عبر هذا المنتدى في لب الصراع العربي الإسرائيلي.

2- تحفظ فرنسا من أي دور أمريكي في المنتدى ومنه في المنطقة.

على هذه الخلفية، بدأت اللجنة الأوروبية منذ سنتي 1989 و1990 الإعداد لحوصلة حول السياسة الأوروبية في المنطقة المتوسطة انطلاقاً من "ما أنجز و ما كان يمكن إنجازه"، وكان تقرير اللجنة الخاصة بالمتوسط التي يديرها ابرهات راين Eberhard Rhein تقييماً للسياسة المتوسطة الشاملة، حيث بعده مباشرة أطلقت اللجنة الخاصة العنان للسياسة المتوسطة الجديدة التي تم تبنيها من قبل مجلس وزراء الخارجية في سبتمبر 1990، حيث جاء في تقريرها أن: (الأمن الأوروبي بمفهومه الشامل في خطر) مشيرة إلى أنها (على قناعة كاملة بأن القرب الجغرافي وكثافة العلاقات بمختلف أشكالها تجعل من استقرار الدول المتوسطة الثالثة ورفاهها عناصر أساسية لأمن المجموعة الأوروبية) (44).

إذن تيقن الاتحاد الأوروبي بأنه (لم يعد من الممكن الإبقاء على الحالة الراهنة لأنها لا تتوافق مع مصالح جنوب الجماعة، كما أنها سبب عدم رضا الدول الثالثة المتوسطة) (45) و بالتالي طرحت

المفوضية الأوروبية فكرة الشراكة الأوروبية - المغاربية وتكملة البروتوكولات المالية مع الدول المغاربية وصولا إلى منطقة تبادل حر، كما نص عليه اتصال المفوضية حول مستقبل العلاقات بين الجماعة الأوروبية و دول المغرب العربي المؤرخ في 30 أبريل 1992.

وفي جوان 1992، أكد المجلس الأوروبي من لشبونة بالغ اهتمامه بالحوض المتوسط وبصفة خاصة بدول المغرب العربي، لكنه ألح على أن التعاون جنوب-جنوب يجب أن يسبق التعاون شمال-جنوب مقترحا توحيد اقتصاديات دول المغرب العربي لكن فقط تونس والجزائر والمغرب وتوحيدا اقتصاديا محدودا، يضمن بشكل أو بآخر الاستثمارات الأوروبية وتراكم رأسمالها وهو ما سمي ببرنامج (ميدا) الذي يهدف إلى التعاون في شتى المجالات: الاتصالات والتهيئة العمرانية والتعليم العالي والاستثمارات... الخ، إلا أنه علّق من قبل المجلس الأوروبي للمحاسبة حيث إن مديرية الشؤون العامة أوضحت أسباب التعليق في ديسمبر 1994 وهي المتعلقة أساسا بأزمة العراق ومسار السلام في الشرق الأوسط والحالة في الجزائر، حيث إنها استعملت لأول مرة مصطلح شركاء ووضعت اللجنة الأساسية للمتدى الأورو-متوسطي⁽⁴⁶⁾.

هذا وظهر التطور الجذري من خلال الإطار القانوني الذي وضع لتطبيق سياسة التعاون الجديدة مع الدول المتوسطة في 29 جوان 1992، من خلال التأكيد على الأهمية المشتركة لاستقرار

منطقة المغرب العربي بالنسبة للإتحاد الأوروبي كونها تشكل الحدود الجنوبية للإتحاد وعلى إقامة إطار تعاون متعدد النواحي يؤدي تدريجياً إلى شراكة مطورة بين الإتحاد الأوروبي ودوله والدول المغاربية⁽⁴⁷⁾، ثم قام المجلس الوزاري واللجنة الأوروبية في جوان 1994 بتقييم السياسة المتوسطة والفرص المتاحة لتطوير هذه السياسة على المدى القصير والمتوسط.

وبناء على ذلك قدمت اللجنة تقريراً للمجلس الوزاري والبرلمان الأوروبي في 19 أكتوبر 1994، وضحت فيه أن الهدف الرئيسي من السياسة المتوسطة هو إقامة شراكة أوروبية متوسطة، تبدأ بإنشاء متدرج لمنطقة تجارة حرة، وتتطور إلى أن تصل لحد الارتباط بهدف إقامة منطقة سلام وأمن واستقرار، وجاءت بفكرة عقد مؤتمر أوروبي متوسطي في عام 1995 للاتفاق حول الإطار السياسي والاقتصادي للعلاقات المستقبلية، والذي عرف فيما بعد بمؤتمر برشلونة للشراكة الأورومتوسطية.

وفي 81 ديسمبر 1995 أقر المجلس الوزاري أهمية التعاون مع الدول المتوسطة غير العضوة في الإتحاد، في إطار سياسة سميت **The New Mediterranean Policy** والتي أدخلت تعديلات جديدة لتدعيم العلاقات الأوروبية المتوسطة، على رأسها: مضاعفة الموارد المالية المخصصة لمساعدات دول المنطقة بهدف برامج الإصلاح الإقتصادي المطبقة في العديد من الدول آنذاك. وقد جاءت السياسة

المتوسطة المتجددة لتحقيق جملة من الأهداف يمكن حصرها في التالي:

1- إعطاء أهمية لتنمية المبادلات التجارية بين الجماعة الأوروبية والبلدان المتوسطة عامة ومنها المغاربية لتحقيق التنمية الاقتصادية في البحر المتوسط، مما يستوجب فتح الأسواق الأوروبية أمام المنتجات الصناعية المتوسطة والمغاربية وتدعيم المبادلات الزراعية⁽⁴⁸⁾.

2- التمويل المشترك للاستثمارات من قبل البنك العالمي وبنك الاستثمار الأوروبي وزيادة القروض المالية بفوائد ميسرة لتدعيم التعاون المالي للدول المغاربية، وتوجيه المساعدة المالية إلى التنمية الاقتصادية للبلدان المغاربية بما يجد من الهجرة نحو دول الاتحاد الأوروبي.

3- ربط البلدان المتوسطة بعضها البعض بالمجموعة الأوروبية عن طريق التأكيد على ضرورة اشتغال التعاون مع الطرف المغاربي على قطاعات جديدة كالنقل، المواصلات، البيئة، الاتصالات... والعمل على توفير المساعدات التقنية في القطاع السمعي البصري، وكذا التعاون في مجال الطاقة⁽⁴⁹⁾.

4- العمل على تقوية الاتحاد الأوروبي ليصبح طرفا فاعلا في المجتمع الدولي عن طريق تدعيم الانفتاح على دول أوروبا الشرقية لما تشكله من عمق استراتيجي للاتحاد الأوروبي⁽⁵⁰⁾.

وإن الملاحظ على التعاون المالي في إطار السياسة الأوروبية المتجددة أنه أدخل مجالين للتعاون هما: المجال البيئي والإصلاحات الاقتصادية، وفيما عدا ذلك يبقى التعاون في إطار التعاون التجاري التقليدي. تبنت الجماعة الأوروبية خلال السبعينيات والثمانينات خطابا متوسطيا، اعتمد على مفاهيم ومصطلحات جديدة لوضع أسس لسياسة متوسطة جديدة، انتقلت من جزئية إلى شاملة إلى متجددة، جاءت لتحقيق أهداف أهمها:

- توسيع نطاق تطبيقها لتشمل كل الجهة المتوسطة بما فيها الدول المغاربية الثلاث: تونس والجزائر والمغرب.

- سعت إلى تأسيس علاقات تعاون حاولت تجاوز منطق المبادلات التجارية البحتة، بالرغم من أنها كانت في المقام الأول استراتيجية تجارية تستند إلى علاقات ثنائية، وتستهدف تسهيل حرية انتقال المنتجات الصناعية، ولكنها بطبيعتها كان يعوزها تماسك شامل في ما يخص الدول المتوسطة.

وعكست سياسات الجماعة الأوروبية في المتوسط، رغبتها في تسخير موارد مالية تضمن تحقيق التنمية والتطور للشركاء التاريخيين حيث أن مثل تلك المساعدات حاولت أن تتناسب والنمو الكامل في كل دولة، لتسعى فيما بعد إلى تطوير سبل المعاملات بتكثيف التعاون في ميادين مختلفة (مالية، تقنية، إنسانية...) بشكل يسمح بصورة مرحلية بتقدم العملية التنموية في الدول المغاربية الثلاث: تونس والمغرب والجزائر. إلا أن السياسة المتوسطة للجماعة

الأوروبية لم تستطع من تحقيق أهدافها المسطرة، ولم تتمكن من أخذ شكل ميكانيزم للأمن الجهوي في المتوسط، نظرا لهشاشة هيكلتها وضعف وسائلها المالية المسخرة، كل ذلك دفع بالاتحاد الأوروبي إلى إعادة النظر في سياساته المتبعة، حيث تعتبر في هذا الإطار المبادرة الأورو-متوسطة في إطار مسار برشلونة كإجراء مؤسستي أوروبي حاول من خلاله تقديم إجابة شاملة ومتجانسة وفي حجم التحديات الأمنية الجديدة التي تمثلها البيئة الأمنية المتوسطة.

الإحالات:

(1) للمزيد من التفاصيل ارجع إلى:

- نادية محمود مصطفى، أوروبا والوطن العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1986.

- محمد صفوت قبيل، (السياسة المتوسطة للجماعة الاقتصادية الأوروبية)، في شؤون عربية، عدد 21، نوفمبر 1982.

- أديب الاجمي وآخرون، العلاقة بين الحضارتين العربية والأوروبية، تونس: الدار التونسية للنشر والتوزيع، 1985.

- عدنان عمران، "العلاقات العربية-الأوروبية في ظل التطورات الحاضرة"، المستقبل العربي، عدد 140، أكتوبر 1990.

(2) للمزيد من التفاصيل إرجع إلى:

Bichara Khader, Le Partenariat Euro-méditerranéen après La Conférence de Barcelone, Paris: éd. Harmattan, 1997, pp.27-29.
Traité instituant la Communauté économique européenne, (3)

Dans :

<http://eur-lex.europa.eu/fr/treaties/dat/11957E/tif/11957E.html>,
Consulté le 25 Mars 2009.

Traité instituant la Communauté économique européenne, (4)

Dans :

http://eur-lex.europa.eu/fr/treaties/dat/11957E/tif/TRAITES_1957_CEE_1_XM_0074_x444x.pdf, consulté le 25 Mars 2009.

Traité instituant la Communauté économique européenne, (5)

Dans le Site :

http://eur-lex.europa.eu/fr/treaties/dat/11957E/tif/TRAITES_1957_CEE_1_XM_0152_x777x.pdf, consulté le 25 Mars 2009.

René Foch, «La Communauté et la Méditerranée», dans (6) Politique Etrangère. Vol.41, N 2, 1976, p.107 .

(7) اسماعيل العربي، فصول في العلاقات الدولية. الجزائر: المؤسسة الوطنية

للكتاب، 1990، ص.56.

(8) عبد الواحد أكميز، خصوصيات السياسة الأوروبية في منطقة المغرب

العربي. المملكة المغربية : منشورات وزارة الثقافة. من الموقع

http://www.minculture.gov.ma/index.php?option=com_content&view=article&id=337:abdelouahed-agmir-relations-maroc-europe&catid=51:etude-et-essais&Itemid=153, consulté le 25 Mars 2009.

(9) يعتبر منتج ما من أصل مغربي أو تونسي إذا كانت نسبة مكوناته تصل

40 % إلى 50 % على الأقل.

(10) فتح الله ولعلو، الاقتصاد العربي والمجموعة الأوروبية. الدار البيضاء:

دار النشر المغربية، 1982. ص. 68.

Traité instituant la Communauté économique européenne, (11)

Dans :

http://eur-lex.europa.eu/fr/treaties/dat/11957E/tif/TRAITES_1957_CEE_1_XM_0152_x777x.pdf, consulté le 25 Mars 2009.

(12) فتح الله ولعلو، مرجع سابق.

(13) حسين بومدين، مزايا وتكاليف الاتفاقيات الأوروبية متوسطة. (رسالة

ماجستير غير منشورة)، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان: كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، 2002-2003. ص.25.

(14) Bouchra Essebbani, La Coopération entre le Maroc et l'Union Européenne : de L'association au Partenariat. (THÈSE en vue de l'obtention du grade de Docteur en Sciences Politiques), Université Nancy2 : Faculté de Droit, Sciences Économiques et Gestion; École Doctorale des Sciences Juridiques, Politiques Économiques et de Gestion, Présentée et soutenue publiquement le 10 Mars 2008. p.p.64-67.

(15) Mahilaine Djebaili, L'Union du Maghreb Arabe et le Projet de Méditerranée Occidentale. Paris : Fondation des études de Défense Nationale, 1992. p.p.178-179.

(16) BELKACEM Zairi , "Quel modèle de régionalisation pour la zone euro- méditerranéenne: opportunités et limites", dans, L'espace économique de la méditerranée occidentale : enjeux et perspectives, Colloque internationale organisé par le CREAD, Bejaia, juin 2000, p535.

(17) Paul BALTA ,(Les enjeux de la conférence de Barcelone), dans, l'Annuaire de l'Afrique du Nord. France : ed. CNRS , 1995, p. 881.

(18) حسين بومدين، مرجع سابق، ص.39.

(19) للمزيد أكثر من التفاصيل ارجع إلى:

Mohamed Ben El Hassan Alaoui, La Coopération entre L'Union Européenne et les Pays du Maghreb. Paris : Collection Edification d'un Etat Moderne, 1994.

(20) فتح الله ولعلو، مرجع سبق ذكره.

(21) حسين بومدين، مرجع سابق، ص.41.

Mohamed Ben El Hassan Alaoui. Op.Cit.(22)

(23) حسين بومدين، مرجع سابق، ص.41.

(24) عمل البنك الأوروبي للإستثمار (BEI) خلال هذه الفترة على تقديم

قروض بفوائد جد منخفضة (1%) وتصل مدتها إلى 40 سنة.

(25)Adam Mekaoui, Partenariat économique euro-marocain: une intégration régionale stratégique. Paris : L'Harmattan , 2000. p.19.

(26) مفيد شهاب، (نحو بلورة رؤية عربية مشتركة للشراكة الأوروبية

المتوسطة)، مجلة شؤون عربية. ع.88، ديسمبر 1996، ص.176.

(27) شريط عابد، دراسة تحليلية لواقع وآفاق الشراكة الاقتصادية الأورو-

متوسطة: حالة دول المغرب العربي. (أطروحة دكتوراه). جامعة الجزائر: كلية

العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2003-2004، ص.89.

Lionel Fontagne, et Nicolas Peridy, L'union européenne (28)

et le Maghreb, étude du centre de développement, Paris : OCDE, 1997, p.61.

(29) رأسمال خطر : يتم تجنيد و توجيه رأسمال- خطر كما يلي : رسملة المؤسسات العمومية والخاصة، وخصوصا المؤسسات المدرجة في إطار التعاون مع المتعاملين الأوروبيين، وهذا الإجراء يعطي الأولوية للتعاون الصناعي ما بين دول المجموعة الأوروبية ودول المغرب العربي.
.Ibid, p.62(30)

(31)Isabelle Bensidoune, Agnes chevalier, "Europe méditerranée, le parti de l'ouverture", dans Economica, Paris : CEPIL, 1996, p.10.

Lionel Fontagne, op.cit, p.64. (32)

(33) شريط عابد، مرجع سابق، ص.ص.92-93.

(34) فتح الله ولعلو، مرجع سابق.

(35)Fathallah Oualalou, La Problématique de la Coopération Maghrébine Face au Dynamisme de la Communauté Européenne, Belgique : CERMAC, 1989, p.p.51-52.

(36)Mohamed Ben El Hassan El Alaoui, Op.Cit.

(37)Jacques Ould Aoudia , « Les Enjeux Economiques De La Nouvelle Politique Méditerranéenne », Document De Travail, N° 96-5, Paris : Ministère De L'Economie Et Des Finances, Direction De La Prévision, 1996, p.p.8-10.

(38)Mahlaine Djebaili, « L'Union du Maghreb Arabe et le Projet de Méditerranée Occidentale ». In Marie-Lucy DUMAS (dir.), Méditerranée Occidentale, Sécurité et Coopération. Paris : Fondation pour les études de défense nationale, 1992, p. 178.

(39)Azzouz Kerdoun, La sécurité en méditerrané défis et stratégies,Paris: Publisud,1995, p. 137.

(40)Paul Balta,«Les enjeux de la conférence de Barcelone», Op.Cit, p 882.

(41)Ahmed A. Ounais, « Sécurité et Partenariat en Méditerranée », Etudes Internationales. N° 79, 2001. p.p.21-25.

(42) مصطفى نجوش، حوض البحر الأبيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة: دراسة في الأهداف والرهانات، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، ص 114.

(43)Concentration en méditerranée occidentale : le forum de tanger, la lettre, échanges méditerranée, n 101-102-103, juillet1989, p39.

(44)Paul Balta, (Les enjeux de la conférence de Barcelone), Op.Cit, p. 884.

(45)Rapport de la section des relations extérieures, de la politique commerciale et du développement sur «La politique méditerranéenne de la Communauté européenne», in Communautés européennes, Assemblée consultative économique et sociale, La politique méditerranéenne de la Communauté européenne. Bruxelles, 1993, p. 10.

(46)Paul Balta, Op.cit. p.885.

(47)Conclusion du sommet européen de Lisbonne 26 – 27 juin 1992, in Ambassade d'Algérie à Bruxelles, Mission auprès des Communautés européennes, Déclarations et Résolutions de l'Union Européenne sur l'Algérie, le Maghreb et la Méditerranée. Bruxelles, janvier 1997, p. 4.

(48)Bichara Khader, L'Europe et le Monde Arabe, cousins, voisins. Paris : Publishud-Quorum, 1992, p.189.

(49)Isabelle Bensidoun, Angés Chevalier, Europe – Méditerranée : Le Pari De L'Ouverture, Paris : Economica, 1996 ; p.19

(50)Fustier Nathalie, « La Méditerranée. Nouveaux défis, nouveaux risques », sous la direction de Jean-François Daguzan et Raoul Girardet, Dans Politique Etrangère, Volume 61, N°1, 1996, p.222.